2 ! @ 670 @ 2 ! أي : ما يعرض لها عند أداء الحقوق الواجبة والمستحبة ، وعند المزاحمة في الحقوق ، فلذلك شرع لك التوسعة يا رسول ا ، لتطمئن قلوب زوجاتك . ! 2 2 ! أي : واسع العلم ، كثير الحلم . ومن علمه ، أن شرع لكم ما هو أصلح لأموركم ، وأكثر لأجوركم . ومن حلمه ، أن لم يعاقبكم بما صدر منكم ، وما أصرت عليهم قلوبكم من الشر . ^ (لا يحل لك النسآء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك وكان ا على كل شيء رقيبا) ^ وهذا شكر من ا ، الذي لم يزل شكورا ، لزوجات رسوله ، رضي ا عنهن ، حيث اخترن ا ورسوله والدار الآخرة ، أن رحمهن ، وقصر رسوله عليهن فقال : 2 ! 2 ! زوجاتك الموجودات ! 2 2 ! أي : ولا أن تطلق بعضهن ، فتأخذ بدلها . فحصل بهذا ، أمنهن من الضرائر ، ومن الطلاق ، لأن ا قضى أنهن زوجاته في الدنيا والآخرة ، لا يكون بينه وبينهن فرقة . ! 2 2 ! أي : حسن غيرهن ، فلا يحللن لك ! 2 2 ! أي : السراري ، فذلك جائز لك ، لأن المملوكات ، في كراهة الزوجات ، لسن بمنزلة الزوجات ، في الإضرار للزوجات . ^ (وكان ا على كل شيء رقيبا) ^ أي : مراقبا للأمور ، وعالما بما إليه تؤول وقائما بتدبيرها على أكمل نظام ، وأحسن أحكام . ^ (يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ول كن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم وا لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من ورآء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول ا ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند ا عظيما * إن تبدوا شيئا أو تخفوه فإن ا كان بكل شيء عليما) ^ يأمر تعالى عباده المؤمنين ، بالتأدب مع رسول ا صلى ا عليه وسلم ، في دخول بيوته فقال : ! 2 2 ! أي : لا تدخلوها بغير إذن للدخول فيها ، لأجل الطعام . وأيضا ^ (غير ناظرين إياه) ^ أي : منتظرين استواءه ، ومتحينين نضجه ، أو سعة صدر بعد الفراغ منه . والمعنى : إنكم لا تدخلوا بيوت النبي إلا بشرطين : الإذن لكم بالدخول ، وأن يكون جلوسكم بمقدار الحاجة ، ولهذا قال : ! 2 2 ! أي : قبل الطعام وبعده . ثم بين حكمة النهي وفائدته فقال : ! 2 2 ! أي : انتظاركم الزائد على الحاجة . ! 2 2 ! أي : يتكلف منه ويشق عليه حبسكم إياه عن شؤون بيته ، وإشغاله فيه ^ (فيستحي منكم) ^ أن يقول لكم : (اخرجوا) كما هو جاري العادة ، أن الناس وخصوصا أهل الكرم منهم يستحيون أن يخرجوا الناس من مساكنهم . ^ (و) ^ لكن ^ (ا لا يستحي من الحق) ^ . فالأمر الشرعي ، ولو كان يتوهم أن في تركه أدبا وحياء ، فإن الحزم

كل الحزم ، اتباع الأمر الشرعي ، وأن يجزم أن ما خالفه ، ليس من الأدب في شيء . وا تعالى لا يستحي أن يأمركم ، بما فيه الخير لكم ، والرفق لرسوله كائنا ما كان . فهذا أدبهم في الدخول في بيوته . وأما أدبهم معه في خطاب زوجاته ، فإنه إما أن يحتاج إلى ذلك ، أو لا يحتاج إليه . فإن لم يحتج إليه ، فلا حاجة إليه ، والأدب تركه . وإن احتيج إليه ، كأن يسألهن متاعا ، أو غيره من أواني البيت أو نحوها ، فإنهن يسألن ! 2 2 ! أي : يكون بينكم وبينهن ستر ، يستر عن النظر ، لعدم الحاجة إليه . فصار النظر إليهن ممنوعا بكل حال ، وكلامهن فيه التفصيل الذي ذكره ا . ثم ذكر حكمة ذلك بقوله : ! 2! 2 أنه أبعد عن الريبة . وكلما بعد الإنسان عن الأسباب الداعية إلى الشر ، فإنه أسلم له ، وأطهر لقلبه . فلهذا ، من الأمور الشرعية التي بين ا كثيرا من تفاصيلها ، أن جميع وسائل الشر وأسبابه ومقدماته ، ممنوعة ، وأنه مشروع البعد عنها ، بكل طريق . ثم قال كلمة جامعة وقاعدة عامة : ! 2 2 ! يا معشر المؤمنين ، أي : غير لائق ولا مستحسن منكم ، بل هو أقبح شيء . ! 2 2 ! أي : أذية قولية أو فعلية ، بجميع ما يتعلق به . ! 2 ! 2 هذا من جملة ما يؤذيه ، فإنه صلى ا عليه وسلم ، له مقام التعظيم ، والرفعة والإكرام ، وتزوج زوجاته